

سید

قسيمة مخصصة للمكتب المركزي للعلاقات مع المواطن

قسيمة مخصصة للمكتب المركزي للعلاقات مع المواطن

المؤسسة: الوكالة العقارية السياحية.

مجال الخدمة: الشؤون العقارية السياحية.

موضوع الخدمة: - التفويت في عقارات كائنة بدائرة تدخل عقاري أو دائرة مدخرات عقارية لفائدة الوكالة العقارية السياحية والشراكة مع أصحاب العقارات الواقعة بدائرة التدخل العقاري

- في صورة التفويت إلى الغير في عقار شمله حق أولوية الشراء لفائدة الوكالة العقارية السياحية فعلى المالك توجيه تصريح في ذلك إلى تولاية الراجع لها بالنظر في ظرف شهرين.
- على الوكالة إعلام المالك إما بتخليها عن حق الشفعة أو بموافقتها على الشراء المعروض أو عرض ثمن آخر.
- على المالك أن يقرر البيع أو اللجوء إلى المحكمة لتحديد الثمن أو العدول عن البيع

- مطبوعة مسلمة من الولاية تضبط فيها المعلومات الضافية المتعلقة بالعقار وبالمشتري وبالثمن المتفق
- في صورة الإتفاق على الثمن يتعين الإدلاء بالوثائق التالية:
 - ❖ وثائق أصلية أو مطابقة للأصل تثبت ملكية المنفعة (شهادة ملكية- عقد بيع)
 - ❖ نسخة من بطاقة تعريف وطنية للأشخاص الماديين أو الملف القانوني بالنسبة للذات المعنوية

الأجال	الأطراف المتدخلة	مراحل الخدمة
- أسبوعان	- المالك	- تعبئة مطبوعة في الغرض من الولاية الراجعة لها بالنظر
- أسبوعان	- الولاية - الوكالة	- إعلام الوكالة العقارية السياحية من طرف الولاية
- شهر	- الولاية - الوكالة	- إبرام عقد بيع في صورة الإتفاق

المصلحة: مقر الولاية المختصة ترابيا.

المصلحة: مقر الولاية المختصة ترابيا

— شهر ان

- مجلة التهيئة الترابية والتعمير الصادرة بالقانون عدد 122 لسنة 1994 المؤرخ في 28 نوفمبر 1994 كما تم تنقيحها وإتمامها بالقانون عدد 78 لسنة 2003 المؤرخ في 29 ديسمبر 2003 و بالقانون عدد 71 لسنة 2005 المؤرخ في 4 أوت 2005
- الأمر عدد 188 لسنة 1999 المؤرخ في 11 جانفي 1999 المتعلق بالمصادقة على كراس الشروط العامة للشراكة بين المتدخلين العموميين ومالكي العقارات الكائنة بدوائر التدخل العقاري لإنجاز برامج التهيئة والتجهيز أو التهذيب أو التجديد العمراني
- الأمر عدد 189 لسنة 1999 المؤرخ في 11 جانفي 1999 المتعلق بضبط شروط وقيمة مساهمة مالكي العقارات الكائنة بدائرة تدخل عقاري أو المحاذية لها في إنجاز برنامج تهيئة و تجهيز أو تهذيب أو تجديد عمراني